

Distr.: General
8 September 2021
Arabic
Original: English



الدورة السادسة والسبعون

البند 75 (ج) من جدول الأعمال المؤقت *

تعزيز حقوق الإنسان وحمايتها: حالات حقوق الإنسان
والتقارير المقدمة من المقررين والممثلين الخاصين

آلية التحقيق المستقلة لميانمار

مذكرة من الأمانة العامة

- 1 - أنشأ مجلس حقوق الإنسان، بموجب قراره 2/39، آلية التحقيق المستقلة لميانمار وكلفها بجمع الأدلة المتعلقة بأخطر الجرائم الدولية وانتهاكات القانون الدولي في ميانمار منذ عام 2011 ودمجها وحفظها وتحليلها، وإعداد ملفات بغية تسهيل وتسريع إقامة دعاوى جنائية عادلة ومستقلة، وفقا لمعايير القانون الدولي، في المحاكم أو الهيئات القضائية الوطنية أو الإقليمية أو الدولية التي لديها أو قد يكون لديها في المستقبل اختصاص للنظر في هذه الجرائم وفقا للقانون الدولي. وقرر المجلس أيضا أن تقوم الآلية بجملة أمور منها تقديم تقرير عن أنشطتها الرئيسية على أساس سنوي إلى المجلس ابتداء من دورته الثانية والأربعين، وإلى الجمعية العامة ابتداء من دورتها الرابعة والسبعين.
- 2 - وقد رحبت الجمعية العامة في قرارها 264/73 بإنشاء الآلية المستقلة. وأهابت الجمعية بالأمم المتحدة في قرارها 238/75 أن تكفل منح الآلية المرونة التي تحتاج إليها من حيث ملاك الموظفين والموقع والحرية التشغيلية حتى يمكنها أن تتجزز ولايتها بأقصى قدر ممكن من الفعالية، وحثت ميانمار والدول الأعضاء والسلطات القضائية والكيانات الخاصة على التعاون الكامل مع الآلية، بطرق منها منحها إمكانية الوصول وتزويدها بكل مساعدة في تنفيذ ولايتها.
- 3 - وتبلغ الأمانة العامة الجمعية العامة بموجبها بأن الآلية المستقلة قد قدمت تقريرها إلى مجلس حقوق الإنسان في دورته الثامنة والأربعين (A/HRC/48/18) عملا بقراره. وهذا التقرير هو التقرير المقدم إلى الجمعية العامة أيضا.

